

Distr.: General
4 August 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الثالثة والستون

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والستون

البند ٧٠ من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين
عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات
الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم
رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة
الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في
أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير
و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تقرير المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة، وإلى أعضاء مجلس الأمن،
التقرير السنوي الثالث عشر للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، المقدم من رئيس المحكمة
الجنائية الدولية وفقا للمادة ٣٢ من نظامها الأساسي (انظر قرار مجلس الأمن ٩٥٥
(١٩٩٤)، المرفق) التي تنص على أن:

”يقدم رئيس المحكمة الدولية لرواندا التقرير السنوي للمحكمة الدولية لرواندا إلى
مجلس الأمن وإلى الجمعية العامة“.

* A/63/150.



كتاب الإحالة

١ آب/أغسطس ٢٠٠٨

يشرفني أن أقدم إلى الجمعية العامة، وإلى مجلس الأمن، التقرير السنوي الثالث عشر للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٨، وفقا للمادة ٣٢ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا.

(توقيع) دينيس بايرون

تشارلز مايكل

الرئيس

التقرير السنوي الثالث عشر للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

موجز

يعرض هذا التقرير السنوي موجزا للأنشطة التي اضطلعت بها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. ويبيّن التقرير التزام المحكمة المطلق بتحقيق أهداف استراتيجية الانجاز مع مراعاة أصول المحاكمات.

وقد صدرت أحكام قضائية ضد ثلاثة متهمين في ثلاث محاكمات تشمل قضية شهادة زور وحالة اعتراف بالذنب، فأصبح مجموع عدد الأشخاص الذين اكتملت إجراءات محاكمتهم على مستوى الدائرة الابتدائية ٣٦ شخصا. وأحيلت قضيتان لاثنتين من المتهمين الأفراد إلى فرنسا. واكتملت مرحلة تقديم الأدلة في دعاوى ضد ٦ متهمين ليبلغ مجموع عدد القضايا التي في مرحلة كتابة الأحكام ٧ تشمل ١٠ متهمين. ويجري النظر حاليا في دعاوى ضد ١٩ شخصا في ٤ قضايا تضم متهمين متعددين، بينما بدأ النظر في القضايا المتعلقة باثنين من المتهمين الأفراد، خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

وينتظر ثلاثة أشخاص محتجزين بدء محاكمتهم، بمن فيهم شخصان قبض عليهما في أواخر عام ٢٠٠٧ وأوائل عام ٢٠٠٨. وألقي القبض في نهاية عام ٢٠٠٧، على متهم ثالث هارب، وهو ينتظر الآن اكتمال الإجراءات القضائية في بلد الاعتقال بغرض إحالته إلى المحكمة.

وقوبلت بالرفض ثلاثة طلبات من أصل خمسة تقدم بها المدعي العام من أجل إحالة قضايا إلى محكمة رواندا بينما لم يبت بعد في الطلبين المتبقين. وقد تقدم المدعي العام بالفعل بإشعاري طعن ضد اثنين من قرارات الرفض هذه.

وعلاوة على إصدار العديد من القرارات التمهيدية والأوامر السابقة للمحاكمات، أصدرت دائرة الاستئناف ثلاثة أحكام تتعلق بخمسة متهمين، ليرتفع إلى ٢٥ شخصا مجموع عدد الأشخاص الذين اكتملت الإجراءات المتعلقة بأحكامهم على مستوى الاستئناف.

وواصل مكتب المدعي العام التركيز على تأمين إلقاء القبض على بقية المتهمين الهاربين وأسفرت جهوده عن القبض على اثنين منهم. وطلب المكتب إحالة خمس قضايا للنظر فيها في محكمة رواندا كما قدم المساعدة في مجال الإجراءات القضائية بالمحكمة.

ووفر قلم المحكمة مستوى رفيعا من الدعم الإداري والقضائي للمحكمة، وكفل تعاون الدول الأعضاء معها ومساعدتهم لها، ونفذ أنشطة متنوعة لبناء القدرات في رواندا. وعمل مكتب رئيس القلم بنشاط على الترويج لعمل المحكمة من خلال وحدة الصحافة والشؤون العامة، والمكتبة القانونية، وقسم المراجع التابعين للقلم. ووفرت الوحدات والأقسام المختلفة التابعة لشعبة الخدمات القضائية والقانونية الدعم بشكل متصل لإجراءات المحاكمات. واعتمدت شعبة خدمات الدعم الإداري تدابير ضرورية لإدارة ورصد عملية تقليص حجم المحكمة.

واستطاعت المحكمة، نتيجة الجهود المجتمعة لدوائرها الثلاث، الالتزام إلى حد كبير باستراتيجيتها للإنجاز، مع الحفاظ على عدالة المحاكمات وحفظ حقوق المتهمين. وستكتمل عام ٢٠٠٨، مرحلة تقديم الأدلة في جميع القضايا التي شغلت المحكمة في عام ٢٠٠٣، فيما عدا قضية كاريميرا وآخرين والدعاوى الأربع التي حددت للإحالة إلى الاختصاص المحلي، على الرغم من أن إجراءات كتابة الأحكام في بعضها ستمتد إلى عام ٢٠٠٩. وتطلب إلقاء القبض مؤخرا على ثلاثة متهمين ذائعي الصيت تعديل توقعات المحكمة المتعلقة بإنهاء عملها في القضايا. ويمكن إكمال عبء العمل الإضافي في العام القادم.

ويعول كثيرا على تعاون الدول ودعمها في نجاح استراتيجية الإنجاز، بما في ذلك إلقاء القبض على الأشخاص الفارين الذين وجهت إليهم تهم، ونقل الأشخاص الذين برّئوا، وإحالة الدعاوى. ويجب توفير ما يكفي من الموارد اللازمة لإكمال عمل المحكمة.

المحتويات

الفصل	الفقرات	الصفحة
أولا - مقدمة	٢-١	٦
ثانيا - أنشطة المحكمة	٧٣-٣	٦
ألف - أنشطة الرئيس	٦-٤	٦
باء - نشاط دوائر المحكمة	٥٣-٧	٧
جيم - أنشطة مكتب المدعي العام	٥٤	٢١
دال - أنشطة قلم المحكمة	٧٣-٥٥	٢١
ثالثا - الخلاصة والتوصيات	٧٧-٧٤	٢٦

المرفقات

الأول - الدوائر الابتدائية	٢٨
الثاني - دائرة الاستئناف	٣٠

أولا - مقدمة

١ - يقدم رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن التقرير السنوي الثالث عشر المعد عملا بالمادة ٣٢ من النظام الأساسي للمحكمة. ويعرض التقرير بإيجاز أنشطة المحكمة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

٢ - وحافظت دوائر المحكمة الثلاث على مستوى رفيع من الأداء وواصلت على وجه السرعة إكمال عملها. وليس من السهل تحقيق الأهداف المحددة في استراتيجية الإنجاز، ويظل دعم الدول وتعاونها، على النحو الموصى به لاحقا في هذا التقرير، على قدر عظيم من الأهمية لتحقيق تلك الأهداف.

ثانيا - أنشطة المحكمة

٣ - تتكون المحكمة من ثلاث دوائر ابتدائية، ودائرة استئناف، ومكتب ادعاء، وقلم. ومنذ ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٧، يعمل القاضي تشارلز مايكل دينيس بايرون (سانت كيتس ونيفس) رئيسا للمحكمة، وتعمل القاضية خالدة رشيد خان (باكستان) نائبة للرئيس.

ألف - أنشطة الرئيس

١ - النشاط القضائي

٤ - أصدر الرئيس، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عدة أوامر لتقديم قضايا إلى دوائر المحكمة، تشمل طلبات لإحالة دعاوى إلى الاختصاص المحلي؛ وأصدر قراراتين برفض منح ظروف خاصة لأحد المتهمين في الحبس، وقرارا بإنفاذ الحكم الصادر على أحد المتهمين في إيطاليا.

٢ - استراتيجية الإنجاز

٥ - انصب اهتمام الرئيس، بالتنسيق مع المدعي العام ورئيس القلم، على كفالة سرعة وكفاءة إكمال عمل المحكمة. وقدم، في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، بالاشتراك مع المدعي العام، التقريرين اللذين يقدمان كل ٦ شهور إلى مجلس الأمن عن استراتيجية الإنجاز. ويوضح التقريران أن المحكمة تسيطر على

عبء العمل فيها وتداوم على اتخاذ تدابير مختلفة لكفالة إكمال عملها في أقرب وقت ممكن، مع الحفاظ على عدالة المحاكمات وحفظ حقوق المتهمين. ويوضح أن المحكمة شرعت بالفعل في تقليص حجمها، مع الالتزام إلى حد كبير باستراتيجيتها للإنجاز، رغم الظروف غير المتوقعة والخارجة عن إرادتها.

٣ - العلاقات الدبلوماسية وأنماط التمثيل الأخرى

٦ - واصل الرئيس بصورة منتظمة الاتصال مع مقر الأمم المتحدة والسلك الدبلوماسي وتقديم معلومات منتظمة وتفصيلية عن التقدم المحرز والتحديات فيما يختص بإكمال عمل المحكمة. وأتاح له ذلك أيضا فرصة التعرف على آرائهم وشواغلهم مع اقتراب المحكمة من نهاية عملها. وقدم مكتب الشؤون القانونية بالأمم المتحدة دعما كبيرا لعمل المحكمة، وبخاصة فيما يتعلق بالتعيين الفوري لقضاة مخصصين في دوائر المحاكمات.

باء - نشاط دوائر المحكمة

١ - تكوين الدوائر

٧ - تتألف دوائر المحكمة من ١٦ قاضيا دائما و ٩ قضاة مخصصين. ويعمل تسعة قضاة دائمين في دوائر المحاكمات الثلاث وسبعة قضاة دائمين في دائرة الاستئناف.

٨ - ويمكن تقسيم كل دائرة من الدوائر الابتدائية التي يعين فيها قضاة مخصصين إلى أقسام يضم كل منها ثلاثة قضاة من فئتي القضاة الدائمين والمخصصين معا. ويملك كل قسم من هذه الأقسام السلطات والمسؤوليات ذاتها التي تملكها الدوائر. وتنص المادة ١٢ في النظام الأساسي للمحكمة، المتعلقة بتشكيل هيئات القضاة، على عدم أهلية القضاة المخصصين لرئاسة دوائر المحاكمات. وأدرجت التشكيلات المختلفة لدوائر المحاكمات الثلاث، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، في المرفق الأول.

٩ - وعيّن اثنان من القضاة الدائمين للمحكمة، بموجب المادة ١٣ من نظامها الأساسي، لعضوية دائرة الاستئناف المشتركة بينها وبين محكمة يوغوسلافيا السابقة. ويوضح المرفق الثاني التشكيل الكامل لدائرة الاستئناف، التي يتعين أن ينظر خمسة من قضاتها في كل حالة من حالات الطعن.

٢ - النشاط الرئيسي للدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف

(أ) الدائرة الابتدائية الأولى

١٠ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت الدائرة الابتدائية الأولى حكماً واحداً، وبدأت صياغة حكمها في قضيتين واستمعت إلى الأدلة في محاكمة جارية، وعكفت على إجراءات ما قبل المحاكمة في قضايا أخرى عديدة. وأصدرت قراراً بشأن طلب إحالة إحدى القضايا للمحاكمة أمام اختصاص محلي، وبحث أموراً تتعلق بطلب إحالة إضافي.

١١ - حكم واحد في حق متهم واحد

١١ - في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، أدانت الدائرة فرانسوا كاريرو (الحاكم السابق لمقاطعة ريف كيغالي) بارتكاب أعمال تطهير عرقي وإبادة وقتل باعتبارها جرائم ضد الإنسانية، وذلك استناداً إلى مشاركته في قتل التوتسي في نيسان/أبريل وأيار/مايو ١٩٩٤. وحكم عليه بالسجن مدى الحياة. وهذا الحكم قيد الاستئناف.

١٢ - حكمان في مرحلة الصياغة

باغوسورا وآخرون

١٢ - انتهت هذه المحاكمة لأربعة شركاء في التهمة (تيونست باغوسورا، مدير الديوان ووزير الدفاع سابقاً، وغراسيان كاييليغي، عميد سابق في القوات المسلحة الرواندية، والويس نتاباكوزي، قائد كتيبة سابق في القوات المسلحة الرواندية، وأناتول نسينغيومفا، مقدم سابق في القوات المسلحة الرواندية) بعد محاكمة استغرقت ٤٠٨ أيام، أدلى فيها ٢٤٢ شاهداً بشهاداتهم وقدم ١٥٨٤ مستنداً كأدلة إثبات. ومن المتوقع صدور الحكم عام ٢٠٠٨. وأصدرت الدائرة قراراً كتابياً واحداً خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

رينزاهو

١٣ - في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، اختتم الدفاع مرافعته في محاكمة تارسييس رينزاهو (حاكم مدينة كيغالي سابقاً). واستدعى الطرفان ما مجموعه ٥٣ شاهداً خلال ٤٩ يوماً من أيام المحاكمة. واستمعت الدائرة إلى المرافعات الختامية في يومي ١٤ و ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨. ومن المتوقع صدور الحكم عام ٢٠٠٨. وأصدرت الدائرة ثلاثة قرارات كتابية خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٣٠ محاكمة واحدة جارية

١٤ - اختتمت في ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٨، مرافعة الإدعاء ضد هورميسداس نسينغيماننا (قس كاثوليكي)، وكانت هذه القضية قد بدأت في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ واستمعت الدائرة إلى ١٩ شاهدا على مدى ٢٠ يوما من أيام المحاكمة. وبدأت مرافعة الدفاع في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ وستنتهي في تموز/يوليه ٢٠٠٨. ومن المتوقع صدور الحكم عام ٢٠٠٨. وأصدرت الدائرة تسعة قرارات كتابية خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٤٠ إحالات

١٥ - في ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، رفضت الدائرة طلب الإدعاء إحالة قضية غاسبار كنيارو كيغا (رجل أعمال) إلى رواندا. وكان الشاغل الرئيسي لدى الدائرة أن كنيارو كيغا قد لا يتمكن من استدعاء شهود يقيمون خارج رواندا بالقدر وبالشكل الذي يضمن محاكمة عادلة. وقد يواجه الدفاع مشاكل في الإتيان بشهود يقيمون في رواندا قد يمنعهم الخوف من الإدلاء بشهادتهم. وأخيرا، وفي حالة إصدار حكم على المتهم بالسجن مدى الحياة، فإنه قد يواجه خطر الحبس الانفرادي بسبب غموض النصوص القانونية في رواندا. وهذا القرار قيد الاستئناف. وجاري النظر حاليا في طلب إضافي لإحالة قضية جان - باتيست غاتيت (عمدة مورامي سابقا) إلى رواندا. وأصدرت الدائرة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أكثر من ٢٠ قرارا في القضيتين، بما في ذلك البت في طلبات أصدقاء المحكمة من جمهورية رواندا، ونقابة محامي كيغالي، ومنظمة رصد حقوق الإنسان، والرابطة الدولية لمحامي الدفاع الجنائي، ورابطة محامي الدفاع في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ورابطة أيبوكا ورابطة أفيغا.

٥٠ إجراءات ما قبل المحاكمة

١٦ - عقدت الدائرة جلسات لاستعراض حالة، وتناولت بالبحث إجراءات ما قبل المحاكمة في ست قضايا أخرى، بما فيها قضية سيتاكو، التي من المقرر أن تبدأ أمام الدائرة الابتدائية الأولى في آب/أغسطس ٢٠٠٨.

(ب) الدائرة الابتدائية الثانية

١٧ - في خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية حكما واحدا، وأتمت قضية متهم واحد، هي الآن في مرحلة صياغة الحكم، وانتهت من الاستماع إلى الأدلة

في قضية تشمل عدة متهمين. وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كانت ثلاث محاكمات لأحد عشر متهما مطروحة أمام الدائرة الابتدائية الثانية.

١٠ 'حكم في حق متهم واحد

١٨ - بعد اتفاق بالإقرار بالذنب مع جوفينال روغامبرارا (عمدة بلدة بيكومبي من آب/أغسطس ١٩٩٣ حتى تموز/يوليه ١٩٩٤)، قدم المدعي صحيفة اتهام معدلة في ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٧. ولدى المثول الثاني للمتهم أمام المحكمة في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٧، وإذا تأكدت أن الإقرار بالذنب قائم على معرفة وأنه قاطع وقدم عن طيب خاطر وطوعية، ويستند إلى حقائق كافية، وجدت الدائرة روغامبرارا مذنباً بارتكاب الإبادة الجماعية كجريمة ضد الإنسانية. وعقدت جلسة للبت في الحكم في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، حكمت الدائرة على روغامبرارا بالسجن لمدة ١١ عاماً.

٢٠ 'حكم واحد في مرحلة الصياغة

١٩ - بدأ إيمانويل روكوندو (قس) دفاعه وانتهى منه خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وبين ٩ تموز/يوليه و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، أدلى ٣٢ شاهداً من شهود الدفاع بشهاداتهم على مدى ٣٨ يوم محاكمة. واستمعت الدائرة إلى مرافعات ختامية في ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٨. وأصدرت الدائرة ٢٨ قراراً كتابياً وشفهياً. ومن المتوقع صدور الحكم قريباً.

٣٠ 'قضية واحدة تشمل أربعة متهمين في انتظار الاستماع إلى المرافعات الختامية

٢٠ - منذ التقرير الأخير، بدأ المتهمان المتبقيان تقديم الأدلة في قضية بيزيمونغو وآخرين، وانتهيا من تقديمها. واستؤنفت المداولات في ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٧ مع بدء مرافعة الدفاع عن جيروم - كليمو بيكامومباكا (وزير الشؤون الخارجية والتعاون في الفترة من ٩ نيسان/أبريل إلى منتصف تموز/يوليه ١٩٩٤). وانتهت مرافعة الدفاع عنه في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٨، وإن كان بعض الشهود المتبقين الذين لم يتمكنوا من الحضور في حين قد أدلوا بشهاداتهم في نيسان/أبريل ٢٠٠٨ واستمعت الدائرة إلى ما مجموعه ٢٥ شاهداً للدفاع عن بيكامومباكا، بما فيهم المتهم. وجرى الدفاع عن بروسبر موغيرانيزا (وزير الخدمة المدنية في الفترة من ٩ نيسان/أبريل إلى منتصف تموز/يوليه ١٩٩٤) من ١٨ شباط حتى ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، واستمعت الدائرة خلاله إلى ٤٦ شاهداً للدفاع عن موغيرانيزا، بما فيهم المتهم. واستمعت الدائرة أيضاً، خلال تلك الفترة، إلى شاهد ادعاء استدعي مرة أخرى لاستجوابه. وانتهى الآن تقديم الأدلة في هذه القضية، شريطة البت في الطلبات المعلقة

لإعادة النظر في مسائل مرتبطة بقائمة شهود موغيرانيزا. وعقدت الدائرة جلسات في ٩٦ يوما من أيام المحاكمة وأصدرت أكثر من ٥٠ قرارا كتابيا وشفهيا. وستقوم الدائرة بزيارة موقع في رواندا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ والاستماع إلى المرافعات الختامية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وسيصدر الحكم عام ٢٠٠٩.

٤ ثلاث محاكمات جارية تشمل أحد عشر متهما

بوتاري

٢١ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بالإضافة إلى انتهاء مرافعات الدفاع في ثلاث قضايا (بولين نيراماسوكو، وزيرة الأسرة والنهوض بالمرأة سابقا، وأرسين شالوم نتاهوبالي، القائد المزعوم لإحدى جماعات انتراهموي في بوتاري في نيسان/أبريل ١٩٩٤، وسيلفان نسايماننا، حاكم بوتاري في الفترة من ١٩ نيسان/أبريل إلى ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤) انتهت مرافعات الدفاع في قضيتين، وبدأ المتهم الأخير تقديم أدلته.

٢٢ - اختتم ألفونس نتيزيرايو (حاكم بوتاري في الفترة من ١٧ حزيران/يونيه إلى تموز/يوليه ١٩٩٤) دفاعه في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٧، باستثناء الاستماع لشاهد واحد لم يتيسر معرفة مكان وجوده في ذلك الوقت. وقرر نتيزيرايو لاحقا عدم استدعاء ذلك الشاهد. واستمعت الدائرة إلى ٢٣ شاهدا من شهود الدفاع عن نتيزيرايو، بما فيهم المتهم. وأدلى محامي الدفاع عن جوزيف كنياباشي (عمدة بلدة نغوما في بوتاري سابقا) بمرافعته الافتتاحية في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧. ونودي على الشاهد الأول بعد انتهاء العطلة القضائية مباشرة في ٢٠ آب/أغسطس ٢٠٠٧. واختتمت قضية كنياباشي في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٨ بعد استدعاء ٢٣ شاهدا، باستثناء شاهد واحد لم يكن متاحا للإدلاء بشهادته في ذلك الوقت. وخلال الفترة نفسها، استمعت الدائرة بوصلة فيديو إلى آخر شاهد للدفاع عن نتاهوبالي، وكان غير متاح للإدلاء بشهادته من قبل. وأدلى محامي الدفاع عن إيلي ندالمباجي (عمدة بلدة موغانزا في بوتاري سابقا) بمرافعته الافتتاحية في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٨. وحتى الآن، استمعت الدائرة إلى عشرة من الشهود الثلاثين المسجلين في قائمة الشهود. ويتوقع ندالمباجي اختتام دفاعه عام ٢٠٠٨. وفي هذه الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت الدائرة جلسات في ١٣٦ يوما وأصدرت ٢٢ قرارا كتابيا وشفهيا. ومن المتوقع أن تنتهي القضية عام ٢٠٠٨، وأن تمتد صياغة الحكم إلى عام ٢٠٠٩.

ندنديليامانا وآخرون

٢٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، اختتم المتهم المشارك الأول (أوغسطين بيزيمونغو، رئيس أركان جيش رواندا سابقاً) دفاعه الذي بدأ خلال الفترة السابقة، وبدأ المتهم المشارك الثاني (أوغسطين بيزيمونغو، رئيس أركان الدرك الوطني سابقاً) دفاعه واختتمه، وبدأ المتهم المشارك الثالث (فرانسوا زافيه نزوونيمي، قائد كتيبة الاستطلاع في الجيش الرواندي سابقاً).

٢٤ - واستمعت الدائرة بين ١٦ تشرين الأول/أكتوبر و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، إلى ٤٢ شاهداً للدفاع عن بيزيمونغو، بما فيهم المتهم. وبدأ نندنديليامانا دفاعه في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ واختتمه في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، بعد استدعاء ٣٩ شاهداً بما فيهم المتهم. وفي نفس اليوم، بدأ نزوونيمي دفاعه. وحتى الآن، أدلى أربعة شهود دفاع عن نزوونيمي بشهادتهم. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت الدائرة جلسات في ٨٢ يوماً من أيام المحاكمة، وأصدرت ٣٩ قراراً كتابياً وشفهياً. ومن المتوقع أن تبدأ عام ٢٠٠٨ مرافعة الدفاع عن المتهم المشارك الأخير وهو أنيوسان سغاهوتو (نائب قائد كتيبة الاستطلاع في الجيش الرواندي سابقاً). وسوف تستمر صياغة الأحكام حتى عام ٢٠٠٩.

بغارغزا

٢٥ - نتيجة لرفض إحالة هذه القضية إلى هولندا (انظر الفقرة ٣٥ أدناه) وبعد تقديم المدعي والمتهم طلبات عدة حول ظروف اعتقال خاصة، نقل ميشيل بغارغزا (مدير مصنع للشاي في ١٩٩٤) إلى أروشا في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٨ وستبدأ محاكمته قريباً. ومن المتوقع أن يصدر الحكم عام ٢٠٠٨.

(ج) الدائرة الابتدائية الثالثة

٢٦ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت الدائرة الابتدائية الثالثة حكماً واحداً، ونقلت قضايا متهمين اثنين إلى اختصاص محلي، وقفلت باب تقديم الأدلة وبدأت صياغة الحكم في ثلاث قضايا تشمل متهماً واحداً، وواصلت النظر في قضية واحدة تشمل عدة متهمين، وبدأت المحاكمة في قضية متهم واحد. ومن المقرر أن تبدأ عما قريب النظر في قضية إهانة المحكمة. وتم إلغاء إحالة قضية، ورفض طلباً إحالة، وما زال طلب آخر قيد البحث، بينما عكفت الدائرة على إجراءات ما قبل المحاكمة في قضية واحدة.

١٠ حكم واحد

٢٧ - في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وجدت الدائرة الثالثة شاهدا سابقا في محاكمة كاموهندا، المعروف باسم مستعار هو GAA، وجدته مذنبا بتهمة الإدلاء بشهادة زور بعد أن قطع على نفسه عهدا رسميا، وبتهمة إهانة المحكمة. وحكم عليه بالسجن لمدة تسعة أشهر.

٢١ نقل قضيتين متهم في كل منهما شخص واحد إلى اختصاص محلي

٢٨ - في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، قبلت الدائرة الابتدائية الثالثة طلبي الادعاء بإحالة قضيتي لوران بوسيباروتو (حاكم غيكونغورو سابقا) وونسلاس مونيشتياكا (رجل دين) إلى فرنسا. ومنذ ذلك الوقت، وفقا لأوامر الدائرة، قدم المدعي تقارير سرية عن سير الإجراءات من جانب السلطات الفرنسية ضد المتهمين.

٣٢ ثلاثة أحكام في مرحلة الصياغة

نشاميهيغو

٢٩ - اختتم سيميون نشاميهيغو (نائب المدعي العام سابقا) دفاعه خلال الفترة المشمولة بالتقرير. واستمعت الدائرة على مدى ١٦ يوما من أيام المحاكمة إلى ٢٠ شاهدا من شهود الدفاع. وأدلى الطرفان بمرافعات ختامية في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨. وأصدرت الدائرة، خلال هذه الفترة، ٢٤ قرارا كتابيا وشفهيا. ومن المتوقع صدور الحكم قريبا.

بيكندي

٣٠ - اختتم سيمون بكندي (مؤلف موسيقى ومطرب شعبي) دفاعه في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. واستمعت الدائرة إلى ٣٧ شاهدا للدفاع، من بينهم المتهم، على مدى ٢٨ يوما من أيام المحاكمة. وقامت الدائرة بزيارة موقع في رواندا من ١٤ إلى ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨. وقدم الطرفان مرافعات ختامية في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٨. وفي هذه الفترة، أصدرت المحكمة ١٥ قرارا كتابيا وشفهيا، ومن المتوقع صدور الحكم في الأشهر القادمة.

زغيرانرازو

٣١ - اختتم بروتيه زغيرانرازو (رجل أعمال) دفاعه في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. واستمعت الدائرة إلى شهود الدفاع الستة الباقين على مدى ستة أيام محاكمة. وقامت الدائرة

بزيارة موقع في رواندا من ١٢ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. وأدلى الطرفان بمرافعات ختامية في ٢٨ و ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٨. وأصدرت الدائرة هذا العام سبعة قرارات كتابية وشفهية. ومن المتوقع صدور الحكم في الأشهر القادمة.

٤ محاکمتان جاريّتان تشمّلان أربعة متهمين

كاريميرا وآخرون

٣٢ - اختتم الادعاء مرافعاته في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وكان مقررا لمرافعة الدفاع عن المتهم الأول من بين المشمولين الثلاثة بالتهمة (أدوارد كاريميرا، وزير الداخلية السابق) أن تبدأ في ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٨. بيد أن الدائرة أجلت المحاكمة إلى ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ لمنح المتهم مزيدا من الوقت والتسهيلات لإعداد مرافعته، ولإعطاء المدعي العام مزيدا من الوقت لإجراء التحقيقات والتحضير لمواجهة الشهود واستجوابهم. وإضافة إلى ذلك، تحتم، بسبب الظروف الاستثنائية، تعيين نفس هيئة قضاة الدائرة الابتدائية الثالثة لإجراء محاكمة أخرى لمتهم وحيد كانت محاكمته جاهزة للبدء على مدى الفترة ذاتها (كاليكستي كاليمازيرا، انظر الفقرة ٣٣ أدناه). وعليه، كان من اللازم تعديل التقويمين القضائيين لكلا القضيتين. وفي الفترة من ٧ نيسان/أبريل إلى ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٨، عقدت الدائرة جلسات على مدى ٢٣ يوما واستدعت ٣ من شهود الادعاء واستمعت إلى ٩ من شهود الدفاع عن كاريميرا. واستمعت كذلك إلى أدلة، عبر وصلة فيديو، من شاهد دفاع عن المتهم الثالث المشمول بلائحة الاتهام (جوزيف نزيروريرا، الرئيس السابق للجمعية الوطنية)، الذي لم يستطع تأخير الإدلاء بشهادته إلى وقت آخر. وستبدأ مرافعات الدفاع عن المتهم الثاني المشمول بلائحة الاتهام (ماتيو نغيرومباتسي، الرئيس السابق للحركة الجمهورية الوطنية من أجل التنمية والديمقراطية) عام ٢٠٠٨، تتبعها مرافعات الدفاع عن نزيروريرا. ومن المتوقع أن يصدر الحكم عام ٢٠٠٩. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أصدرت المحكمة الابتدائية ما يزيد على ١٦٠ قرارا خطيا وشفويا.

كاليمازيرا

٣٣ - اعتبارا للتقويم القضائي لعام ٢٠٠٨، ومن أجل الحؤول دون تأجيل هذه المحاكمة والتسبب في تأخير جسيم في أهداف الإنجاز المقررة للدائرة، أعيد تعيين قسم الدائرة الابتدائية الثالثة المكلف أصلا بقضية كاريميرا وآخرين (انظر الفقرة ٣٢ أعلاه) للنظر في قضية كاليكستي كاليمازيرا (وزير الداخلية بالنيابة السابق). وقدم الادعاء مرافعاته في الفترة من ٥ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٨، واستأنف المرافعة يوم ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، ليختتمها في

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. واستمعت الدائرة إلى ٢٤ من شهود الادعاء في جلسات المحاكمة المعقودة على مدى ١٦ يوما. ومن المتوقع أن تنتهي مرافعات الدفاع عام ٢٠٠٨ وأن يصدر الحكم في النصف الأول من عام ٢٠٠٩. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أصدرت الدائرة ١٥ قرارا خطيا وشفويا.

٥' من المقرر أن تبدأ في القريب العاجل قضية إهانة للمحكمة

٣٤ - وجه المدعي العام، في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، لائحة اتهام إلى ليونيداس نشوغوزا، وهو محقق دفاع سابق في محاكمة كاموهاندا، اتهمه فيها بإهانة المحكمة. وأقر أحد قضاة الدائرة الابتدائية الثالثة لائحة الاتهام وأصدر أمرا بإلقاء القبض عليه. واستسلم المتهم في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٨. ودفع براءته من جميع التهم المنسوبة إليه. ومن المقرر أن تبدأ محاكمته وتختتم بإصدار الحكم، في النصف الأول من عام ٢٠٠٨.

٦' الإحالات

باغاراغازا

٣٥ - ألغت الدائرة، في ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٧، بناء على طلب المدعي العام، إحالة ميشال باغاراغازا إلى هولندا. وقد دفع بقرار الإلغاء حكم صادر عن محكمة محلية هولندية أثبتت فيه عدم اختصاصها بقضية تشمل روانديا متهما بإبادة جماعية يزعم ارتكابها في رواندا عام ١٩٩٤. ومن المقرر أن تنتهي محاكمة باغاراغازا عام ٢٠٠٨ (انظر الفقرة ٢٥ أعلاه).

مونياكازي

٣٦ - وفي ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٨، وبعد الاستماع إلى الأطراف وأربعة من أصدقاء المحكمة، رفضت الدائرة طلب المدعي العام إحالة قضية أحد المحتجزين (يوسف مونياكازي، زعيم سابق للإنترهاموي) إلى رواندا. واستنتجت الدائرة أن العقوبة المطبقة على الجرائم المنسوبة إلى مونياكازي، وهي السجن الانفرادي مدى الحياة، تمنع إحالة قضيته. كما أنها لم تقتنع أيضا بأن حقوق المتهم في محاكمة مستقلة وفي كفالة مثول الشهود واستجوابهم، ستكون مضمونة بعد إحالته. وما زال ذلك القرار في انتظار الاستئناف. وعقدت الدائرة جلسة على مدى يوم واحد للاستماع إلى الأطراف وأصدقاء المحكمة. وأصدرت ١٢ قرارا.

هاتينغيكمانا

٣٧ - وفي ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، رفضت الدائرة طلب المدعي العام إحالة قضية إيديفونسي هاتينغيكمانا (ملازم أول سابق، وقائد معسكر نغوما) الذي يوجد حاليا رهن

الاحتجاز، إلى رواندا. وبعد الاستماع إلى الأطراف وإلى أربعة من أصدقاء المحكمة، لم تقتنع الدائرة بأن القانون الرواندي يجرم مسؤولية القيادة، ولم تقتنع بأن باستطاعة رواندا أن تكفل حق هاتيجيكيما في مثول شهود الدفاع واستجوابهم في ظل الظروف نفسها التي تتاح لشهود الادعاء. واعتبرت الدائرة أيضا أن من الممكن أن يواجه هاتيجيكيما عقوبة السجن الانفرادي مدى الحياة دون ضمانات كافية لحقه في عدم التعرض للعقاب القاسي واللاإنساني والمهين. وأصدرت الدائرة سبعة قرارات.

كايشيما

٣٨ - لم تبت بعدُ الدائرة الابتدائية الثالثة في طلب المدعي العام بإحالة قضية هارب (فولغانس كايشيما، مفتش شرطة سابق). أصدرت الدائرة خلال هذا العام تسعة قرارات في هذه القضية، بما في ذلك قرارات تتعلق بطلبات أصدقاء المحكمة من جمهورية رواندا، ونقابة المحامين في كيغالي، ومنظمة رصد حقوق الإنسان (هيومان رايتس ووتش)، والرابطة الدولية لمحامى الدفاع الجنائي، ورابطة محامى الدفاع لدى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

٧' المسائل التمهيدية للمحاكمات

٣٩ - تتولى الدائرة الابتدائية الثالثة الإشراف على تجهيز قضية هاتيجيكيما للمحاكمة. وقد أصدرت الدائرة ثلاثة قرارات تمهيدية.

(د) دائرة الاستئناف

٤٠ - تلقت دائرة الاستئناف خلال الفترة المشمولة بالتقرير طعوننا في ٥ أحكام، و ٧ طعون تمهيدية و ١٨ التماس مراجعة أو إعادة النظر و ٤ التماسات تتعلق بالإحالة. وأصدرت دائرة الاستئناف ٣ أحكام، و ٧ قرارات تمهيدية و ١٥ قرارا متعلقا بالمراجعة أو إعادة النظر، وقرارا واحدا يتعلق بالإحالة و ٦٥ من الأوامر والقرارات الممهدة للاستئناف.

١' طعون الاستئناف ضد الأحكام

سيمبا

٤١ - أثبتت الدائرة الابتدائية الأولى أن آلويس سيمبا (ضابط متقاعد برتبة مقدم، وعضو سابق بالبرلمان) مذنب بارتكاب الإبادة الجماعية والإفناء باعتبار ذلك جريمة ضد الإنسانية، وحكمت عليه بالسجن مدة ٢٥ سنة. واستمعت دائرة الاستئناف إلى الأطراف في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٧ في أروشا. وأسقطت دائرة الاستئناف في حكمها الصادر في

٢٧ تشرين الثاني/يناير ٢٠٠٧ دعوى استئناف سيمبا وكذلك الطعن الذي قدمه المدعي العام، وأكدت إدانة سيمبا والعقوبة المحكوم عليه بها.

ناهيماننا وآخرون

٤٢ - أثبتت الدائرة الابتدائية الأولى أن كلا من فرديناند ناهيماننا (عضو لجنة التوجيه التي أنشأت هيئة إذاعة وتلفزيون الهضاب الألف الحرة)، وجان بوسكو باراياغويزا (عضو لجنة التوجيه التي أنشأت هيئة إذاعة وتلفزيون الهضاب الألف الحرة؛ والمدير السابق للشؤون السياسية بوزارة الشؤون الخارجية) وحسن نغيزي (مؤسس صحيفة كانغورا ورئيس تحريرها) مذنبون بالتآمر لارتكاب إبادة جماعية، والإبادة الجماعية، والتحرير المباشر والعلي على ارتكاب إبادة جماعية، واضطهاد وإفناء، باعتبارها جرائم ضد الإنسانية. واستمعت دائرة الاستئناف إلى الأطراف في الفترة من ١٦ إلى ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ في أروشا. ومع أن دائرة الاستئناف قد أكدت في حكمها الصادر في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ بعض الإدانات ضد المتهمين، فقد أسقطت بعض الإدانات عن كل واحد منهم. وهكذا، حكمت دائرة الاستئناف على ناهيماننا بالسجن مدة ٣٠ سنة بدلا من عقوبته بالسجن مدى الحياة، وعلى باراياغويزا بالسجن مدة ٣٢ سنة بدلا من عقوبته بالسجن ٣٥ سنة، وعلى نغيزي بالسجن مدة ٣٥ سنة بدلا من عقوبته بالسجن مدى الحياة.

سيرومبا

٤٣ - دانت الدائرة الابتدائية الثالثة آثاناسي سيرومبا (قس) بالإبادة الجماعية والإفناء، باعتبار ذلك جريمة ضد الإنسانية وحكمت عليه بالسجن مدة ١٥ سنة. واستمعت دائرة الاستئناف إلى الأطراف في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ في أروشا. وأبطلت دائرة الاستئناف، في حكمها الصادر في ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٨، استنتاج ضلوع سيرومبا في المساعدة على الإبادة الجماعية والتحرير عليها بقيامه بأفعال بعينها، ورأت أنه ارتكب إبادة جماعية وإفناء باعتبار ذلك جريمة ضد الإنسانية بحكم الدور الذي اضطلع به في تدمير كنيسة وما ترتب على ذلك من قتل لما يناهز ١ ٥٠٠ من لاجئي التوتسي الذين كانوا يحتمون داخل الكنيسة. وأكدت دائرة الاستئناف أن سيرومبا قد ساعد وحرص على الإبادة الجماعية فيما يتعلق بقتل شخصين. وعليه، ألغت دائرة الاستئناف العقوبة التي فرضتها الدائرة الابتدائية وحكمت بعقوبة جديدة هي السجن مدى الحياة.

موفوني

٤٤ - دانت الدائرة الابتدائية الثانية تاريسي موفوني (ضابط برتبة مقدم، مدرسة ضباط الصف) بارتكاب الإبادة الجماعية والتحرّيش المباشر والعلني على ارتكاب الإبادة الجماعية وغيرها من الأفعال اللاإنسانية باعتبار ذلك جريمة ضد الإنسانية، وحكمت عليه بعقوبة السجن مدة ٢٥ سنة. وكانت دائرة الاستئناف جاهزة للاستماع لجوهر الطعون في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، لكنها أجلت الاستماع بناء على طلب طارئ، لتعذر حضور كبير محامي الدفاع بسبب مرض ألمّ به فجأة. واستمعت دائرة الاستئناف إلى الأطراف في ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٨، في أروشا. ومن المتوقع أن يصدر الحكم قريباً.

كاريرا

٤٥ - قدم فرانسوا كاريرا إشعاره بالطعن في حكم الدائرة الابتدائية في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ (انظر أعلاه، الفقرة ١١). وقد أودع جميع الأطراف مذكراتهم، ويجري الآن تحضير الطعن للاستماع.

٢٠ الطعون التمهيدية: أهم القرارات

كانياباشي (قضية بوتاري)، القرار المتعلق بالطعن الذي قدمه جوزيف كانياباشي ضد قرار المحكمة الابتدائية الثانية المؤرخ ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٧ بشأن رفض التماسات بتنويع قائمة شهوده، ٢١ آب/أغسطس ٢٠٠٧

٤٦ - في ٢١ آب/أغسطس ٢٠٠٧، رفضت دائرة الاستئناف الطعن التمهيدي الذي قدمه جوزيف كانياباشي ضد قرار دائرة ابتدائية منع المتهم إذناً بتوسيع قائمة شهوده، وأمره بإيداع قائمة منقحة من الشهود لا تزيد على ٣٠ شاهداً. وأثبتت دائرة الاستئناف أن الدائرة الابتدائية نظرت بوجه صحيح في ما إذا كان خفض عدد الشهود قد يتيح لكانياباشي فرصة تقديم دفاع كاف.

كاريميرا وآخرون، قرار بشأن الطعن التمهيدي لزيرويرا يتعلق بحقه في المشول في المحاكمة، ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧

٤٧ - وفي ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، أيدت دائرة الاستئناف الطعن التمهيدي الذي قدمه جوزيف زيرويرا ضد قرار دائرة ابتدائية بمنع طلبه تعليق الإجراءات أثناء غيابه بسبب اعتلال صحته. وحكمت دائرة الاستئناف بأنه بالنظر إلى ظروف هذه الدعوى المعقدة

والمطلوبة، فإن تأجيل المحاكمة لثلاثة أيام ليس كافياً لمعادلة الحق القانوني لشخص متهم بحضور محاكمته عندما يكون سبب الغياب خارجاً عن إرادته.

كاريميرا وآخرون، قرار متعلق بالطعن التمهيدي للادعاء بشأن التزامات الإفصاح، ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨

٤٨ - رفضت دائرة الاستئناف، في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، الطعن التمهيدي للادعاء ضد قراراتين للدائرة الابتدائية، أحدهما يؤيد طلب متهم بفحص بيانات بعض الشهود المودعة لدى الادعاء، والثاني يرفض طلب الادعاء بفرض الكشف المتبادل. ولم تجد دائرة الاستئناف أي خطأ في استنتاجات الدائرة الابتدائية بأن بيانات الشهود المطلوبة تشكل عاملاً مادياً في إعداد الدفاع لأن فحصها قد يساعد المتهم على تقييم مدى مصداقية الشهود قبل أن يتخذ قراراً بإضافة شاهد إلى قائمته. وفيما يتعلق بطلب الكشف المتبادل، شددت دائرة الاستئناف على أن الحق في الكشف المتبادل بموجب القاعدة ٦٧ (ج) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات لا ينطبق إلا على المواد التي يعتزم الدفاع استخدامها كأدلة في المحاكمة. وأكدت دائرة الاستئناف قرار الدائرة الابتدائية بمنع طلب الكشف المتبادل لأن الادعاء لم يثبت أن الدفاع يعتزم استخدام المواد المطلوبة كأدلة في المحاكمة.

كاريميرا وآخرون، قرار بشأن الطعن الذي قدمه جوزيف نزيرويرا ضد قرار يتعلق بالالتماس العاشر. بموجب القاعدة ٦٨، في ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٨

٤٩ - أيدت دائرة الاستئناف، في ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٨، الطعن التمهيدي الذي قدمه جوزيف نزيرويرا ضد قرار صادر عن دائرة ابتدائية مستنتجة أن إحدى الوثائق لم تكن نافية للتهمة. وبيّنت دائرة الاستئناف أن الاختبار الصحيح لتحديد ما إذا كان ينبغي اعتبار بعض الوثائق نافية للتهمة حسب مفهوم القاعدة ٦٨ من قواعد الإجراءات وقواعد الإثبات، هو "ما إذا كان ثمة أي احتمال، على ضوء دُفوع الأطراف، بأن تكون المعلومات مهمة بالنسبة لدفاع المتهم". وعند تطبيق دائرة الاستئناف لهذا الاختبار على وقائع الدعوى، رأت الدائرة أن الوثيقة المعنية من الوثائق الخاضعة للكشف.

٣٠ التماسات إعادة النظر أو المراجعة (أهم القرارات)

روماكو، قرار بشأن طلب الاستئناف المقدم طعناً في القرار المتعلق بالانتصاف المناسب، ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

٥٠ - في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، رفضت دائرة الاستئناف طلب الاستئناف المقدم من أندريه روماكو طعناً في قرار الدائرة الابتدائية القاضي بعدم منحه تعويضاً عما وقع عليه

من ظلم مزعوم يتصل باحتجازه المطول ومحاكمته المدعى أنها معيبة. وقضت دائرة الاستئناف بسلامة قرار الدائرة الابتدائية بعدم اختصاصها بمنح تعويض لرواماكوبا بعد الحكم ببراءته. ورأت دائرة الاستئناف، إضافة إلى ذلك، أن روماكوبا لم يقدم ما يدعم إدعائه وقوع الظلم عليه إذ وُجه إليه الاتهام وقدم إلى المحاكمة بناء على أدلة غير صحيحة حسب مزاعمه، واحتُجز قبل مثوله أمام المحكمة. وأكدت دائرة الاستئناف أيضا قرار الدائرة الابتدائية القاضي بمنح روماكوبا تعويض قدره ٢٠٠٠ دولار أمريكي في شكل من أشكال الانتصاف لما تعرض له من انتهاك لحقه في الحصول على المساعدة القانونية والمثول أمام المحكمة للمرة الأولى دون إبطاء.

نييتيجيكا، قرار بشأن الطلب الثالث للمراجعة، ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨

٥١ - في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، رفضت دائرة الاستئناف الطلب الثالث المقدم من إليزر نييتيجيكا للمراجعة حكم الاستئناف الصادر في قضيته بتاريخ ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤. وقررت دائرة الاستئناف أن نييتيجيكا لم يحدد أية وقائع جديدة تبرر المراجعة.

نغيزي، قرار بشأن التماسات وطلبات حسن نغيزي ذات الصلة بإعادة النظر، ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، وقرار بشأن التماس المقدم من حسن نغيزي في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨، ٣ آذار/مارس ٢٠٠٨

٥٢ - في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ و ٣ آذار/مارس ٢٠٠٨، رفضت دائرة الاستئناف خمسة التماسات قدمها حسن نغيزي بشأن طلب أُحيل إلى الدائرة بإعادة النظر في حكمها الصادر في قضيته بتاريخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. ورأت دائرة الاستئناف أن النظام الأساسي للمحكمة لا ينص على إعادة النظر في أحكام نهائية.

ناهيماننا، قرار بشأن إخطار فرديناند ناهيماننا المتعلق بطلبه إعادة النظر في قرار الاستئناف بناء على أغلاط في الوقائع واضحة في السجلات، ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨

٥٣ - في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، رفضت دائرة الاستئناف الطلب المقدم من فرديناند ناهيماننا لإعادة النظر في إحدى نقاط حكم الاستئناف الصادر في قضيته بتاريخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. وأشارت دائرة الاستئناف إلى أن النظام الأساسي للمحكمة لا ينص على إعادة النظر في أحكام نهائية.

جيم - أنشطة مكتب المدعي العام

٥٤ - في الفترة المشمولة بهذا التقرير، قام مكتب المدعي العام بتوقيف متهمين من ذوي المناصب الرفيعة يُنتظر أن تبدأ محاكمتها عام ٢٠٠٨. وأصدر المكتب، للمرة الأولى، لائحة اتهام بحق شاهد لإدلائه بشهادة زور ولائحة اتهام أخرى ضد محقق سابق لازدرائه المحكمة. وقدم المكتب أيضا خمسة طلبات بشأن أوامر تنص على أن تُحال للمحاكم في رواندا قضايا تتعلق بأربعة متهمين وهارب من العدالة. وطعن المكتب في قرارات للدوائر الابتدائية برفض ثلاثة من الطلبات المذكورة (انظر أعلاه). وفي أعقاب تحقيقات قام بها مكتب المدعي العام للمحكمة ومكتب المدعي العام لرواندا، تجري في رواندا حاليا محاكمة أربعة من كبار قادة الجيش الرواندي لارتكابهم جرائم حرب. وقد أرسل مكتب المدعي العام للمحكمة ممثلا له كي يراقب سير الدعوى. ويواصل المكتب تلقي طلبات المساعدة القانونية المتبادلة المقدمة من جهات الاختصاص الوطنية التي تجري التحقيقات لمحاكمة أو تسليم الروانديين الهاربين الواردة أسماؤهم في قائمة المطلوبين لدى المنظمة الدولية للشرطة الجنائية - الإنتربول، والرد على هذه الطلبات. واستمر المكتب في مطاردة الهاربين الـ ١٣ المتبقين، ولا سيما أربعة متهمين من ذوي المناصب الرفيعة ومنهم فليسيان كابوغا.

دال - أنشطة قلم المحكمة

١ - مكتب رئيس قلم المحكمة

٥٥ - أقام المكتب التابع مباشرة لرئيس قلم المحكمة اتصالات دبلوماسية رفيعة المستوى مع الدول والمنظمات الدولية. وضمن المكتب عن طريق اتفاقات رسمية وغير رسمية تعاون هذه الدول والمنظمات مع المحكمة من أجل دعم حسن سير المحاكمات. وشهدت الفترة المشمولة بهذا التقرير زيادة كبيرة في التعاون القضائي مع الدول الأعضاء. فقد أرسل أكثر من ٢٩٤ مذكرة شفوية ومراسلة لطلب المساعدة والتعاون القضائيين من الدول الأعضاء من أجل توفير أفرقة الدفاع، وذلك بالمقارنة بحوالي ١٢٠ منها خلال السنة السابقة.

٥٦ - وواصلت جمهورية رواندا تعاونها مع المحكمة في تسهيل تدفق الشهود من كيغالي إلى أروشا وتوفير المستندات ذات الصلة بالدعوى المرفوعة أمام المحكمة. وإضافة إلى ذلك، قام رئيس قلم المحكمة، في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٨، بتوقيع اتفاق بشأن تنفيذ الأحكام أبرم بين جمهورية رواندا والأمم المتحدة.

٥٧ - ونُقل إلى إيطاليا هذا العام متهم حُكم بإدانته وذلك عملا بقرار رئيس المحكمة. وبت رئيس قلم المحكمة في مسألة تحديد الدول التي سيقضي فيها المدانون العشرون المتبقون

مدة عقوبتهم. وجرى توفير المساعدة من أجل تحديد الزنانات في مرافق الاحتجاز بحالي وبنن وعددها على التوالي ١٤ و ٢٣ زنزانة.

٥٨ - ولا يزال شخصان تمت تبرئتهما تحت حماية المحكمة رغم الجهود الحثيثة التي يبذلها رئيس قلم المحكمة لإيجاد بلد يقيم فيه كل منهما. وهذه المسألة، إضافة إلى نقل المدانين الذين سيكملون قضاء الأحكام الصادرة بحقهم، أصبحت أمرا تتزايد أهميته البالغة فيما تمضي المحكمة قدما نحو إنجاز ولايتها، وهو يستلزم استمرار الدعم والتعاون من جانب الدول.

٥٩ - وشهدت خدمات الدعم المتعلقة بالبروتوكول زيادة في عدد زوار المحكمة في النصف الثاني من عام ٢٠٠٧ تناهز نسبتها ٤٠٠ في المائة وذلك بالمقارنة بالفترة السابقة. وقد استضافت المحكمة وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، وسفير الولايات المتحدة المتجول المعني بجرائم الحرب، والعديد من الوزراء إضافة إلى ممثلين للمجتمع المدني ودعاة لمناصرة حقوق الإنسان وأعضاء في جمعية الروانديين الناجين من الإبادة الجماعية وطلبة جامعيين.

٦٠ - وواصلت وحدة الصحافة والشؤون العامة الإسهام في التعميم الداخلي للتقارير الإعلامية المتعلقة بالمحكمة وفي نشر المعلومات عن أنشطة المحكمة على نطاق واسع من خلال الإحاطات الإعلامية والنشرات الصحفية والموقع الشبكي للمحكمة والأفلام والنشرات الإعلامية، بما في ذلك قوائم موجز المحاكمات والملصقات. وردت الوحدة على العديد من الاستفسارات الواردة من وسائط الإعلام المحلية والدولية، وأذاعت العديد من الإجراءات القضائية عن طريق شبكات سواتل لكي يستخدمها العاملون في وسائط الإعلام والجمهور. وأقامت الوحدة معارض عن عمل المحكمة في تنزانيا ورواندا وأوغندا، ونظمت المسابقة السنوية للرسم وكتابة المقالات عن المحكمة بين طلاب المدارس الابتدائية والثانوية في رواندا وتنزانيا. وجرى إنشاء شبكة اتصالات رسمية مع جامعات في كينيا وأوغندا وبوروندي ورواندا وتنزانيا، وقُدمت عروض عن عمل المحكمة في مؤتمري قمة لوسائط الإعلام في شرق أفريقيا.

٦١ - ونظمت المحكمة، من خلال برنامج التوعية التابع لها، عدة حلقات عمل تهدف إلى تعزيز قدرة الهيئة القضائية الرواندية في مجالات منها على سبيل المثال القانون الجنائي الدولي، ومهارات الدعوة، والبحث في المسائل الجنائية على شبكة الإنترنت، وحقوق المتهمين. بما في ذلك قانون الاتهام، وإدارة المعلومات ذات الصلة بالمحكمة. وجرى، في الفترة المشمولة بهذا التقرير، تنظيم حلقتين دراسيتين عن القانون الجنائي الدولي شارك في كل منهما ٢٠ قاضيا من قضاة المحكمة العليا ومحكمة الاستئناف الروانديتين. وتلقى ٥٠ عضوا من أعضاء نقابة

المحامين الرواندية دورة دراسية عن القانون الجنائي الدولي وممارساته؛ وجرى تدريب مجموعة مؤلفة من ٣٥ من ممثلي الادعاء والموظفين القانونيين الروانديين العاملين في النيابة العامة على إدارة المعلومات والأدلة، واستراتيجيات الادعاء، ومهارات الدعوة. ونُظمت دورات شارك فيها ١٤٠ من ممثلي الادعاء الروانديين، وحضر أكثر من ٢٨٧ طالبا روانديا و ٦٩ من العاملين في مجال القانون حلقات دراسية تدريبية عن البحث في المسائل الجنائية على شبكة الإنترنت. وفي إطار البرنامج السنوي لمنح الزمالة لإجراء البحوث، أمضى ستة طلاب من جامعة رواندا الوطنية ثمانية أسابيع في المحكمة أجروا خلالها بحوثا عن الاجتهادات القضائية الخاصة بالمحكمة وعن القانون الدولي وذلك تحت إشراف موظفي المحكمة من شتى الأقسام. وأقيمت حلقات عمل عن أنشطة المحكمة وإسهامها في عملية تحقيق العدالة والمصالحة في البلد، وهي حلقات العمل التي استهدفت تحديدا الروانديين الذين يعيشون في المناطق الريفية والشباب في مؤسسات التعليم الثانوي والعالي بمن فيهم ١٥ ٠٠٠ طالب ومدرس رواندي تقريبا. وتمت جميع الدورات وحلقات العمل بتمويل سخى من المفوضية الأوروبية.

٦٢ - وبتنسيق من المستشار الخاص لرئيس قلم المحكمة المعني بالشؤون الجنسانية، جرت بالوسائط الإلكترونية عدة مناقشات مع وكالات أخرى عن التوجيه بشأن حساسية مسألة الاستغلال والإيذاء الجنسيين إضافة إلى تدريب أساسي على التحليل الجنساني، ونُفذ تدريب ميداني على المسائل الجنسانية للموظفين القانونيين من ذوي الرتب المتوسطة والعليا. ومن المقرر أن تقام في منتصف عام ٢٠٠٨ دورات لموظفي القطاع الأمني عن مراعاة الفوارق بين الجنسين في مجال التعامل مع الضحايا.

٦٣ - واستقبلت وحدة الخدمات القانونية وبرنامج التدريب الداخلي عددا من المتدربين إجماليه ١٧٥ فردا. وكان ١٥٠ من هؤلاء من المتدربين في مجال القانون وكُلفوا بالعمل في مكتب المدعي العام والدوائر الابتدائية وأفرقة الدفاع. وكُلف ١٠ باحثين قانونيين، مول تدريبهم من الصندوق الاستئماني للتبرعات التابع للمحكمة، بالعمل في الدوائر الابتدائية ومكتب المدعي العام. وتضطلع الوحدة أيضا بمهمة الاتصال بمكتب الشؤون القانونية فيما يتعلق بمسائل قانونية محددة.

٢ - شعبة الخدمات القضائية والقانونية

٦٤ - قدم قسم إدارة أعمال المحكمة الدعم إلى دوائر المحكمة وغيرها من الأطراف المعنية بالإجراءات القضائية، بما في ذلك الزيارات الميدانية في رواندا وجلسات الاستماع التي تعقد بواسطة وصلة فيديو من مختلف البلدان. وتم توحيد نظام إنتاج المحاضر آنياً وعُرض في جميع أنحاء أفريقيا، كجزء من مبادرات بناء القدرات التي طلبتها الدول. وتعززت سهولة استخدام

نظام السجلات القضائية عن طريق تحويل جميع الوثائق إلى نصوص كاملة مع خاصية إمكانية البحث فيها. وبدأت بنجاح عمليتا رقمنة جمع التسجيلات السمعية والبصرية لإجراءات المحكمة وتحريرها. كما نظم القسم دورات متخصصة لتعزيز قدرة نظام المحاكم الرواندية وواصل تقديم المساعدة في إدارة لجنتي التراث وبناء القدرات التابعتين للمحكمة.

٦٥ - وقدم قسم إدارة شؤون محامي الدفاع والاحتجاز الدعم لمختلف فرق الدفاع والمحتجزين في أروشا. وقام القسم بتحسين نظام إدارة طلبات الرسوم ودفع النفقات من خلال إنشاء نظام إلكتروني على شبكة الإنترنت يسمح بإيداع الطلبات وإدارتها إلكترونياً. وأدخل أيضاً نظام للمبالغ المقطوعة لدفع الرسوم على أساس مختلف مراحل إجراءات المحاكمة. ويحدد هذا النظام الموارد بحسب الساعات أو المبالغ اللازمة لمرحلي ما قبل المحاكمة والاستئناف. وفي أثناء المحاكمة، تمنح للمحامي موارد يومية وفقاً لحضوره جلسات الاستماع في المحكمة.

٦٦ - وخلال هذه الفترة المشمولة بالتقرير، أُفرج عن اثنين من السجناء بعد قضاء فترتي عقوبتهما بالسجن لمدة ست سنوات وتسعة أشهر ونقل أحد السجناء إلى إيطاليا لإتمام فترة عقوبته. ونتيجة لذلك، ضم مرفق الأمم المتحدة للاحتجاز حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ ما مجموعه ٥٦ شخصا (٣٦ محتجزاً و ٢٠ سجيناً) من بينهم اثنان من المحتجزين الجدد اللذين اعتقلا مؤخراً ونُقلا إلى المحكمة، ومحتجزاً أُلغي طلب إحالته إلى هولندا بعد الإفراج عنه، وشاهد إثبات من مالي. وخلال الفترة نفسها، دخل المرفق ٢٨ شاهداً محتجزاً من رواندا استقدموا للإدلاء بشهاداتهم في محاكمات مختلفة. وزارت لجنة الصليب الأحمر مرفق الاحتجاز يومي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ و ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٨ وثبت لها أن المرفق يستوفي المعايير الدولية.

٦٧ - وخلال هذه الفترة المشمولة بالتقرير، عمل قسم دعم الشهود والضحايا على ضمان إتاحة ما مجموعه ٣٢١ شاهداً في الوقت المناسب استقدموا من ٢٧ بلداً دعماً لـ ١١ محاكمة تشمل ٢٤ متهماً. ونُقل سبعة شهود ضعفاء إلى أماكن أخرى. ووفقاً لتدابير الحماية التي أمرت بها الدوائر الابتدائية، نقحت المحاضر لحذف المعلومات التي تدل على هوية الشهود أو أفراد أسرهم، قبل نشرها. وكثف القسم أنشطة الرصد التي يقوم بها بعد المحاكمات في بلدان إقامة الشهود الذي مثلوا أمام المحكمة. وتلقى العديد من الشهود المقيمين في رواندا مجموعة واسعة من المساعدات الرامية إلى تحسين عملية إعادة تأهيلهم من الناحيتين الطبية والنفسية. ووفق القسم في إنجاز عمله بفضل تعاون عدة دول قدمت وثائق سفر مؤقتة مكنت الشهود من السفر إلى أروشا ومنها، وتعاون الوكالات التابعة لمفوضية الأمم المتحدة

لشؤون اللاجئين في عدد من البلدان الأفريقية، مما سهل تنقل الشهود وحمايتهم. وقدمت بعض الدول، مثل بلجيكا، مزيدا من المساعدة باصطحابها الشهود.

٦٨ - وواصل قسم خدمات اللغات تقديم خدمات الترجمة الفورية والتحريرية والاستنساخ إلى الدوائر والأطراف وقلم المحكمة. وبالإضافة إلى ذلك، وفي ضوء استراتيجية الإنجاز، من المقرر تنظيم حملة لإعداد قائمة تهدف إلى اختيار مترجمين فوريين مناسبين من مختلف البلدان في الفترة تموز/يوليه - آب/أغسطس ٢٠٠٨ بغية درء أي تعطيل محتمل لحسن سير المحاكمات.

٦٩ - ويتمثل الإنجاز الرئيسي الذي حققه قسم المكتبة والمراجع القانونية خلال الفترة المشمولة بالتقرير إصدار قرص فيديو رقمي يتضمن النصوص الكاملة للوثائق الأساسية والاجتهاد القضائي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (١٩٩٥-٢٠٠٦) مع خاصية إمكانية البحث فيها، وهو موجود في قاعدة بيانات على شبكة الإنترنت سيتم استكمالها بعد ذلك. والغرض من هذه الأداة تعزيز فرص الاطلاع على عمل المحكمة وتراثها. وكجزء من مساهمة المحكمة في بناء القدرات في رواندا، استفاد من التدريب على أساليب البحث في شبكة الإنترنت والمكتبة/إدارة المعلومات أكثر من ٤٠٠ مشارك من بينهم القضاة ونقابة المحامين ومحامو الادعاء وطلاب القانون. كما نظمت المكتبة دورة تدريبية على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في المكتبات في معهد التربية بكيغالي، وزادت في مجموعة مكتبة مركز أوموزانسو للإعلام التابع للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا في كيغالي من أجل تلبية الطلب المتنامي من المستعملين الروانديين.

٣ - شعبة خدمات الدعم الإداري

٧٠ - لا يزال تخطيط استخدام الموارد المتاحة للمحكمة ومراقبته ورصده على النحو السليم يشكل إحدى الأولويات بالنسبة لشعبة الإدارة. وحتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٨، كان لدى المحكمة ٨٧٩ موظفا في حين أن العدد الكامل المأذون به هو ١٠٣٢ موظفا، أي أن هناك ١٥٣ وظيفة شاغرة أو معدل شواغر قدره ١٤,٨ في المائة. واستنادا إلى إشعارات إنهاء الخدمة التي وردت حتى الآن، من المتوقع أن يرتفع هذا المعدل إلى ١٥,٣ في المائة عند نهاية حزيران/يونيه، وإذا استمر الاتجاه الحالي طوال بقية السنة، فمن المتوقع أن يبلغ معدل الشواغر ١٥,١ في المائة بحلول نهاية عام ٢٠٠٨. وفي ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٨، كانت نسبة توزيع الجنسين بين الموظفين ٦٢ في المائة للذكور و ٣٨ في المائة للإناث. واستُقدم الموظفون في المحكمة من ٨٦ بلدا. وكان هناك دوران مستمر للموظفين. وفي الوقت الذي شرعت فيه

المحكمة في تقليص حجمها، قدمت شعبة الإدارة المساعدة في وضع المعايير التي ينبغي استخدامها لتحديد عدد وتكوين الموظفين المراد استبقاؤهم ليتولوا مهمة إتمام عمل المحكمة.

٧١ - وبدأت المحكمة في تنفيذ عدة برامج لتنمية قدرات الموظفين من أجل تعزيز مهاراتهم ودعم تدابير الاحتفاظ بهم وتحسين الإنتاجية. وبعد إنشاء مركز الموارد الوظيفية، نُظمت عدة برامج للدعم الوظيفي بغرض مساعدة الموظفين. وبالإضافة إلى اعتماد المحكمة سياسة توظيف حازمة، شرعت بدعم من الأمانة العامة للأمم المتحدة في منح عدد من الحوافز غير النقدية التي تهدف إلى الاحتفاظ بالموظفين إلى أن يُستغنى عن وظائفهم وتتحقق مهمة المحكمة بالكامل.

٧٢ - وواصلت وحدات الخدمات الصحية وإسداء المشورة والرعاية تقديم خدمات المتابعة الطبية عن كتب والعلاجات الطويلة الأجل للمحتجزين والموظفين فضلا عن المشورة لعلاج الصدمات النفسية للشهود. وقدمت وحدة إسداء المشورة الدعم النفسي المهني للموظفين وأسرهم، بما في ذلك جلسات لمواجهة حالات الطوارئ النفسية، وأعدت نشرات منتظمة عن الاعتناء الذاتي بالنفس والرفاه وزعتها على جميع الموظفين.

٧٣ - وتمشيا مع استراتيجية الإنجاز الخاصة بالمحكمة، وضع قسم الخدمات العامة والدعم خطة شاملة للتصفية، تتضمن إعادة الموظفين إلى بلدانهم وإغلاق المكاتب والتخلص النهائي من أصول المحكمة. ومن خلال تحسين التعاون مع السلطات المحلية المختصة للبلد المضيف ومنسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن، شرع قسم الأمن والسلامة في إعادة النظر في التدابير الأمنية بهدف تحسين كفاءتها وكفايتها.

ثالثا - الخلاصة والتوصيات

٧٤ - المحكمة ملتزمة تماما بإنجاز ولايتها بأقصى قدر ممكن من الفعالية والكفاءة. وهي تسيطر على عبء عملها وتسير بثبات وسرعة نحو إنجازها. وبفضل الجهود المتضافرة لأجهزة المحكمة الثلاثة وبدعم من موظفيها المتفانين، أُحرز تقدم كبير في إجراءات المحاكمة على مدى الأشهر الاثني عشر الماضية. وبالتالي، فإن المحكمة قد امتثلت بقدر كبير لاستراتيجيتها للإنجاز وبدأت عملية تقليص حجمها. وسيستهي قاضيان دائمان عُينا في الدوائر الابتدائية وقاضي مخصص من البت في القضايا المعروضة عليهم وسيستقبلون بحلول نهاية عام ٢٠٠٨. ولا يُعتبر وجود ترتيبات لاستبدالهم ضروريا بالنظر إلى عبء العمل الحالي والمتوقع.

٧٥ - كما برهنت المحكمة على قدرتها على سهولة استيعاب عبء العمل الإضافي الناجم عن القبض مؤخرًا على ثلاثة متهمين، وإلغاء إحالة قضية واحدة، دون أن يؤدي ذلك إلى تأخير غير مبرر ومفرط في إنجاز أعمال المحاكمات.

٧٦ - غير أن هذه التطورات غير المتوقعة تتطلب تعديل مدة عضوية بعض القضاة. وقد عرضت هذه المسألة على الدول الأعضاء. ولا تزال مساعدتهم وتعاونهم المستمرين يكتسيان أهمية قصوى للنجاح في إنجاز المهمة الحيوية الموكلة إلى المحكمة ألا وهي مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب لأولئك المسؤولين عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية. ولذلك تهيب المحكمة بالدول الأعضاء إلى ما يلي:

(أ) توفير الموارد الكافية لتمكينها من إنجاز عملها وولايتها في محاكمة الأشخاص الذين يدعى أنهم دبروا أعمال الإبادة الجماعية وانتهاكات القانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في رواندا عام ١٩٩٤؛

(ب) تقديم المساعدة والتعاون في اعتقال ونقل الفارين من وجه العدالة الـ ١٣ الباقين؛

(ج) مساعدة المحكمة على إعادة توطين الأفراد الذين برأهم المحكمة وأولئك الذين أمضوا مدة عقوبتهم؛

(د) أن تظل على استعداد لإجراء مناقشات تتعلق بإمكانية إحالة قضايا إلى الهيئات القضائية لكل منها من أجل المحاكمة؛

(هـ) مواصلة تيسير سفر الشهود إلى مقر المحكمة ومنه، خاصة في حالات عدم حيازة الشهود للوثائق اللازمة للسفر.

٧٧ - وتعرب المحكمة عن تقديرها للدول الأعضاء على دعمها الثابت الذي يكتسي أهمية حاسمة في إنجاز أعمالها.

المرفق الأول

الدوائر الابتدائية

الدائرة الابتدائية الأولى

القضاة إ. موس، وجاي ر. ريدي، وسيرغي أ. إيغوروف
باغوسورا وآخرون (٤ متهمين) (الحكم قيد الصياغة)
القضاة إ. موس، وسيرغي أ. إيغوروف، وفلورنس ر. أري
كاريرا (صدر الحكم)
ريتاهو (الحكم قيد الصياغة)
نسينغيمانا (المحاكمة جارية)
كانيارو كيغا (رُفضت إحالته)
غاثيته (إحالة)

الدائرة الابتدائية الثانية

القضاة ويليام ه. سيكول، وآرليت راماروسون، وسولومي ب. بوسا
بوتاره (٦ متهمين) (المحاكمة جارية)
القضاة آسوكا دي سيلفا، وسيون كي بارك، وتغريد حكمت
روغامبارا (صدر الحكم)
روكوندو (الحكم قيد الصياغة)
ندينديليمانا (٤ متهمين) (المحاكمة جارية)
باغاراغازا وآخرون (المحاكمة جارية)
القضاة خالدة ر. خان، وإميل ف. شورت، ولي غ. موثوغا
بيزيمونغو وآخرون (٤ متهمين) (اكتملت الأدلة)

الدائرة الابتدائية الثالثة

القضاة دينيس س. م. بايرون، وغيرداو غ. كام، وروبرت فريمر

نشاميهيغو (الحكم قيد الصياغة)

القضاة إيناس م. واينبرغ دي روكا، وفلورنس ر. أري، وروبرت فريمر

بيكندي (الحكم قيد الصياغة)

القضاة إيناس م. واينبرغ دي روكا، وخالدة ر. خان، ولي غ. موثوغا

زيغرانيرازو (الحكم قيد الصياغة)

القضاة دينيس س. م. بايرون، وغيرداو غ. كام، وفاغن يونس

ج أ (صدر الحكم)

كاريميرا وآخرون (٣ متهمين) (المحاكمة جارية)

كاليمازيرا (المحاكمة جارية)

القضاة إيناس م. واينبرغ دي روكا، ولي غ. موثوغا، وروبرت فريمر

بوسيباروتا (قُبلت إحالته)

مونيشياكا (قُبلت إحالته)

مونياكازي (رُفضت إحالته)

كايشيما (إحالة)

القضاة خالدة ر. خان، وآسوكا دي سيلفا، وإميل ف. شورت

هاتيغيكيمانا (رُفضت إحالته)

القضاة دينيس س. م. بايرون، وإ. موس، ولي غ. موثوغا

باغاراغا (أُلغيت إحالته)

المرفق الثاني

دائرة الاستئناف

القاضي فاوستو بوكار

القاضي محمد شهاب الدين

القاضي محمد غويني

القاضي ليو داكون

القاضي أندريسيا فاز

القاضي ثيودور ميرون

القاضي فولفغانغ شومبورغ
